

**الإشارة**

**إلى حكم قيادة المرأة السيارة**

**كتبه :**

**صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف**

**العمري البكري**



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه  
واتبع النور الذي أنزل معه واقتفى أثره .

أما بعد : فإن الإقدام على الحكم على الشيء بالتحليل أو التحريم  
لا يكون إلا بعد تصوره والنظر فيه وفي الأدلة الشرعية وهي  
الكتاب والسنة والإجماع فما حكمت عليه بشيء وجب اتباعه وما لم  
نجد فيه دليلاً خاصاً في الكتاب والسنة والإجماع نظرنا في مصالحه  
ومفاسده فإن ترجحت مصلحته على مفسدته أخذنا به وإن لم تترجم  
لم نأخذ به وهذا النظر مما أمر به الشرع قال الله تعالى : ((وَلَا  
تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ  
كَذَلِكَ زَيْنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا  
كَانُوا يَعْمَلُونَ))

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله : (ينهى الله المؤمنين عن  
أمر كان جائزاً، بل مشروعاً في الأصل، وهو سب آلهة المشركين، التي  
اتخذت أوثاناً وآلهة مع الله، التي يتقرب إلى الله بإهانتها وسبها.

ولكن لما كان هذا السب طريقاً إلى سب المشركين لرب العالمين،  
الذي يجب تنزيه جنابه العظيم عن كل عيب، وآفة، وسب، وقدم -  
نهى الله عن سب آلهة المشركين، لأنهم يحمون لدينهم،  
ويتعصبون له. لأن كل أمة، زين الله لهم عملهم، فرأوه حسناً، وذبوا

عنه، ودافعوا بكل طريق، حتى إنهم، ليسبون الله رب العالمين،  
الذي رسخت عظمته في قلوب الأبرار والفجار، إذا سب المسلمون  
آلهم.

ولكن الخلق كلهم، مرجعهم ومآلهم، إلى الله يوم القيامة، يعرضون  
عليه، وتعرض أعمالهم، فينبئهم بما كانوا يعملون، من خير وشر.

وفي هذه الآية الكريمة، دليل للقاعدة الشرعية وهو أن الوسائل  
تعتبر بالأمور التي توصل إليها، وأن وسائل المحرم، ولو كانت  
جائزة تكون محرمة، إذا كانت تفضي إلى الشر) انتهى

وإباحة قيادة المرأة للسيارة أو تحريمه لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد  
النظر في الأدلة الشرعية والقواعد الشرعية وتصوره وتنزيله  
عليها فإن الحكم على الشيء فرع عن تصوره وعند النظر في الأدلة  
الشرعية والعقلية وواقع المرأة ظهر للعقلاء أن قيادة المرأة  
للسيارة نتج عنه :

١) انه جعل المرأة مترجلة ومتشبهة بالرجال لأن القيادة للسيارات  
تحتاج إلى قوة وجلادة وغيرها من الأوصاف الرجولية وتشبه المرأة  
بالرجال وترجلها حرام وملعونة فاعلته فعن ابن عباس رضي الله  
عنهما قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ  
الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» رواه البخاري  
(٥٨٨٥)

٢) إتيان المال للمرأة السفينة غير الرشيدة قال الله تعالى : ((وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا))

قال الشافعي في أحكام القرآن : (قال في قوله - عز وجل - : (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ) الآية.

إنهم: النساء والصبيان، لا تملّكم ما أعطيتك من ذلك، وكن أنت الناظر لهم فيه) انتهى

وقال ابن جرير (٢٩٣/١) : (والسفهاء جمع سفیه، كما العلماء جمع عليم ، والحكماء جمع حكيم. والسفيه: الجاهل، الضعيف الرأي، القليل المعرفة بمواضع المنافع والمضار. ولذلك سمى الله عز وجل النساء والصبيان سفهاء، فقال تعالى: (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا) ، فقال عامة أهل التأويل: هم النساء والصبيان، لضعف آرائهم، وقلة معرفتهم بمواضع المصالح والمضار التي تصرف إليها الأموال) انتهى

وتمكين المرأة السفينة من السيارة ضياع وفساد .

٣) تكليف المرأة فوق طاقتها فقيادة السيارة تحتاج إلى قوة قلب والنساء قلوبهن ضعيفة ولذلك يفقدن ضبط السيارة وأنفسهن عند الحوادث البسيطة فمنهن من بالت على نفسها كما أخبرني غير واحد وشاهدت قبل عشرات السنين امرأة تقود سيارة في بعض الشوارع فسقطت على زجاج السيارة الأمامي حشرة فصرخت المرأة

ورفعت يديها عن عجلة التحكم بالسيارة حتى اصطدمت بجدار أمامها.

٤) الشهرة المذمومة التي نهى عنها الشرع ولذلك يتعجب الناس إذا رأوا امرأة تقود سيارة إلا في المجتمعات التي قل فيها الإحساس من كثرة المساس .

٥) كثرة خروج المرأة من البيت، وقرارها في البيت خير لها كما قال ذلك أعلم الخلق بمصالح الخلق محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ ولأن عشاق قيادة السيارة يرون في قيادة السيارة متعة؛ ولهذا تجدهم يتجولون في سياراتهم هنا وهناك بدون حاجة لما يحصل لهم من المتعة بالقيادة ذكر هذا شيخنا العلامة محمد بن صالح بن عثيمين في فتواه في تحريم قيادة النساء للسيارة .

٦) كثرة الحوادث وقد أثبتت ذلك الوقائع وإن كان غالب مراكز الحوادث تخفي ذلك حتى لا يظهر دجل دعاة قيادة المرأة للسيارات وحقوقها .

٧) تعرض المرأة للفتنة بالرجال وقد شبه الرسول صلى الله عليه وسلم النساء بالقوارير قال النووي في شرح مسلم (٨١/١٥) : (قَالَ الْعُلَمَاءُ سُمِّيَ النِّسَاءُ قَوَارِيرَ لِضَعْفِ عَزَائِمِهِنَّ تَشْبِيهَاً بِقَارُورَةِ الزُّجَاجِ لِضَعْفِهَا وَإِسْرَاعِ الْإِنْكَسَارِ إِلَيْهَا) انتهى.



٨) تعريض غيرها للافتتان بها وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ))<sup>١</sup>

٩) ضياع المرأة قال شيخنا العلامة ابن عثيمين في لقاء الباب المفتوح (٣١/٨٠) : (إذا كنا الآن لا نحفظ شبابنا الفتيان إذا أعطيناهم السيارة ليلاً ونهاراً كما يشاءون، كيف بالنساء؟! لا تستطيع أن تملكها، تقول: أنا سوف أذهب إلى زميلتي أجلس معها وهي تذهب إلى أمور أخرى) انتهى

١٠) ابتزاز المرأة جسدياً ومالياً قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله : (ثم من يضمن لنا أن تقف هذه السيارة يوماً من الأيام في طريق تنعطل، ينتهي البنزين، ثم يقف عليها رجل من أسفل الناس ولا يعطيها حاجتها إلا إذا قضت حاجته، من يأمن هذا؟) انتهى

١١) الاختلاط بالرجال قال شيخنا العلامة صالح الفوزان في المنتقى (٣٧٦/١) : (ولأنها تحتاج في قيادة السيارة إلى مخالطة الرجال فيما لو تعطلت سيارتها أثناء السير، أو حصل عليها حادث، أو مخالفة مرورية) انتهى.

١٢) كثرة محادثة الرجال وخضوعها لهم في الكلام في محطة البنزين ومراكز المرور وغيرها وهذا يعرضها ويعرض غيرها للفتنة .

---

١) متفق عليه عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما

١٣) إِرْهَاقُ أولياءِ أمورِ المرأةِ في النفقةِ على السياراتِ قال شيخنا ابن عثيمين : (من مفاسدها أنها سبب للإرْهَاقِ في النفقةِ، فإن المرأةَ - بطبيعتها - تحب أن تكمل نفسها مما يتعلق بها من لباس وغيره، ألا ترى إلى تعلقها بالأزياءِ، كلما ظهر زِيٌّ رَمَتْ بما عندها وبأدرت إلى الجديد، وإن كان أسوأ مما عندها. ألا ترى ماذا تعلق على جدرانها من الزخرفة. وعلى قياس ذلك - بل لعله أولى منه - السيارة التي تقودها، فكلما ظهر موديل جديد فسوف تترك الأول إلى هذا الجديد) انتهى .

١٤) سفر المرأة من دون محرم وهو حرام.

١٥) سهولة الوصول إلى المرأة الضعيفة التي لا تستطيع أن تقاوم من أراد اغتصابها فتمكينها من السيارة يسهل للمجرمين ذلك بحيث يأخذونها وسيارتها وقد فعل ذلك برجال أقوياء فكيف بالمرأة الضعيفة .

١٦) نزع المرأة حجابها عن وجهها حتى تتمكن من قيادة السيارة وهو حرام .

١٧) أن جعل المرأة وقحة قليلة الحياء وهذا مشاهد ولا خير في امرأة لا حياء لها .

لا وازع يزعم الفتاة كمثل ما  
تزع الفتاة صيانة وحياء  
وإذا الحياء تهتك أستاره

فعلى العفاف من الفتاة عفاء  
ليس الفتاة بمالها وجمالها  
كلا ولا بمفاخر الآباء  
لكنها بعفافها وبطهرها  
وصلاحها للزوج والأبناء  
وقيامها بشؤون منزلها وأن  
ترعاك في السراء والضراء  
ياليت شعري أين توجد هذه  
الفتيات تحت القبة الزرقاء

١٨) أوقع المرأة في الخلوة بالرجال في السيارة أو في أماكن  
الحوادث أو غيرها .

١٩) تعريض المرأة للإهانة والمتابعة من قبل الرجال الذين لا يرون  
فيها إلا جسدها وما أكثرهم لا أكثرهم الله .

٢٠) قيادة النساء للسيارات في المجتمعات الإسلامية لم تكن  
معروفة وإنما أخذنها بعض الفاجرات من الغربيات الكافرات .

٢١) إثارة الفتن والفرقة في البيت الواحد وفي المجتمع بين  
المعارضين والموافقين

٢٢) إساءة الناس الظن بالنساء اللاتي يقدن السيارات .

٢٣) تعرض المرأة للأمراض الذهنية والبدنية .

٢٤) تعرض الطرقات للازدحام وكثرة الحوادث.



**(٣٥) المرأة سريعة الانفعال والتوتر وقيادة السيارة لا تصلح لمن كانت هذه صفتها لما في ذلك من الضرر على أنفسهن وعلى الآخرين .**

**(٣٦) كثرة النظر إلى الرجال وقد قال الله تعالى : ((وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ))**

**(٣٧) الخروج عن العادات المعروفة في البلاد .**

**(٣٨) تغيير أخلاقهن وتكسبهن العجب والفخر والكبر والغرور لضعف دينهن وعقلهن .**

**(٣٩) تعرض أولادها وزوجها أو أبائها وأُمها للحرمان منها إذا عملت حادث يستوجب سجنها .**

**فهذه هي نتائج سيطرة النساء للسيارات وبها يظهر ظهوراً جلياً واضحاً تحريم قيادتهن بالنصوص الشرعية المذكورة ولما تؤول قيادتهن من مفسد وأضرار على الأفراد والمجتمعات وفي ختام هذه النتائج أختتم بفتوى لأحد العلماء الخبراء الراسخين ألا وهو شيخنا الشيخ العلامة محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله - : في حكم قيادة المرأة للسيارة.**

**فقد سئل رحمه الله السؤال التالي : أرجو توضيح حكم قيادة المرأة للسيارة، وما رأيكم بالقول : إن قيادة المرأة للسيارة أخف ضرراً من ركوبها مع السائق الأجنبي؟**

«الجواب على هذا السؤال ينبني على قاعدتين مشهورتين بين علماء المسلمين:

القاعدة الأولى : أن ما أفضى إلى المحرم فهو محرم.

والقاعدة الثانية : أن درء المفسدة إذا كانت مكافئة لمصلحة من المصالح أو أعظم مقدم على جلب المصالح.

فدليل القاعدة الأولى قوله تعالى: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ} ، فنهى الله تعالى عن سب آلهة المشركين مع أنه مصلحة لأنه يفضي إلى سب الله تعالى.

ودليل القاعدة الثانية قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا} ، وقد حرم الله تعالى الخمر والميسر مع ما فيهما من المنافع درءاً للمفسدة الحاصلة بتناولهما.

وبناءً على هاتين القاعدتين يتبين حكم قيادة المرأة للسيارة؛ فإن قيادة المرأة للسيارة تتضمن مفاسد كثيرة.

فمن مفاسد هذا: نزع الحجاب؛ لأن قيادة السيارة سيكون بها كشف الوجه الذي هو محل الفتنة، ومحط أنظار الرجال، ولا تعتبر المرأة جميلة وقبيحة عند الإطلاق إلا بوجهها، أي أنه إذا قيل: جميلة أو قبيحة لم ينصرف الذهن إلا إلى الوجه، وإذا قصد غيره فلا بد من

**التقبيد، فيقال: جميلة اليدين، جميلة الشعر، جميلة القدمين.  
وبهذا عُرِفَ أن الوجه مدار قصد.**

**وربما يقول قائل: إنه يمكن أن تقود المرأة السيارة بدون هذا  
الحجاب بأن تتلثم المرأة، وتلبس في عينيها نظارتين سوداوين.  
والجواب عن ذلك أن يقال: هذا خلاف الواقع من عاشقات قيادة  
السيارات، واسأل من شاهدهن في البلاد الأخرى، وعلى فرض أنه يمكن  
تطبيقه في بداية الأمر فلن يدوم طويلاً، بل سيتحول في المدى  
القريب إلى ما كانت عليه النساء في البلاد الأخرى كما هي سنة  
التطور المتدهور في أمور بدأت هينة بعض الشيء ثم تدهورت  
منحدرة إلى محاذير مرفوضة.**

**ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: نزع الحياء منها، والحياء من  
الإيمان كما صَحَّ ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، والحياء هو  
الخلق الكريم الذي تقتضيه طبيعة المرأة، وتحتمي به من التعرض  
إلى الفتنة؛ ولهذا كانت مضرب المثل فيه، ويقال: أحيا من العذراء  
في خدرها، وإذا نزع الحياء من المرأة فلا تسأل عنها.**

**ومن مفاسدّها: أنها سبب لكثرة خروج المرأة من البيت، والبيت  
خير لها كما قال ذلك أعلم الخلق بمصالح الخلق محمد رسول الله - صلى  
الله عليه وسلم -؛ لأن عشاق القيادة يرون فيها متعة؛ ولهذا**

تجدهم يتجولون في سياراتهم هنا وهناك بدون حاجة لما يحصل لهم من المتعة بالقيادة.

ومن مفاسدها: أن المرأة تكون طليقة تذهب إلى ما شاءت ومتى شاءت، وحيث شاءت إلى ما شاءت من أي غرض تريده؛ لأنها وحدها في سيارتها متى شاءت في أي ساعة من ليل أو نهار، وربما تبقى إلى ساعة متأخرة من الليل، وإذا كان أكثر الناس يعانون من هذا في بعض الشباب، فما بالك بالشابات إذا خرجت حيث شاءت يميناً وشمالاً في عرض البلد وطوله، وربما خارجه أيضاً.

ومن مفاسد قيادة المرأة للسيارة: أنها سبب لتمرّد المرأة على أهلها وزوجها، فلأدنى سبب يثيرها في البيت تخرج منه وتذهب بسيارتها إلى حيث ترى أنها تروم عن نفسها فيه، كما يحصل ذلك من بعض الشباب، وهم أقوى تحملاً من المرأة.

ومن مفاسدها: أنها سبب للفتنة في مواقف عديدة، مثال ذلك: الوقوف عند إشارات الطريق، وفي الوقوف عند محطات البنزين، وفي الوقوف عند نقط التفتيش، وفي الوقوف عند رجال المرور عند تحقيق في مخالفة أو حادث، وفي الوقوف لتعبئة إطار السيارة بالهواء (البنشر)، وفي الوقوف عند خلل يقع في السيارة في أثناء الطريق فتحتمل المرأة إلى إسعافها، فماذا تكون حالها حينئذ؟ ربما تصادف رجلاً سافلاً يساومها على عرضها في تخليصها من محنتها، لاسيما إذا عظمت حاجتها حتى بلغت حد الضرورة.

ومن مفسد قيادة المرأة للسيارة: كثرة ازدحام السيارات في الشوارع، أو حرمان بعض الشباب من قيادة السيارات، وهم أحق بذلك من المرأة وأجدر.

ومن مفسد قيادة المرأة للسيارة: كثرة الحوادث؛ لأن المرأة بمقتضى طبيعتها أقل من الرجل حزمًا وأقصر نظرًا وأعجز قدرة، فإذا داهمها الخطر عجزت عن التصرف.

ومن مفسدها: أنها سبب للإرهاق في النفقة؛ فإن المرأة بطبيعتها تحب أن تكمل نفسها بما يتعلق بها من لباس وغيره، ألا ترى إلى تعلقها بالأزياء كلما ظهر زيّ رمت بما عندها، وبادرت إلى الجديد، وإن كان أسوأ مما عندها؟ ألا ترى إلى غرفتها ماذا تعلق على جدرانها من الزخرفة؟ ألا ترى إلى ماصتها وإلى غيرها من أدوات حاجياتها؟ وعلى قياس ذلك - بل لعله أولى منه - السيارة التي تقودها، فكلما ظهر موديل جديد فسوف تترك الأول إلى هذا الجديد.

وأما قول السائل: وما رأيكم بالقول إن قيادة المرأة للسيارة أخف ضرراً من ركوبها مع السائق الأجنبي؟ فالذي أرى أن كل واحد منهما فيه ضرر، وأحدهما أضر من الثاني من وجه، ولكن ليس هناك ضرورة توجب ارتكاب واحد منهما. واعلم أنني بسطت القول في هذا الجواب لما حصل من المعمة والضجة حول قيادة المرأة للسيارة، والضغط المكثف على المجتمع السعودي المحافظ على دينه وأخلاقه ليستمر قيادة المرأة للسيارة ويستسيغها، وهذا ليس بعجيب لو وقع من

عدو متربص بهذا البلد الذي هو آخر معقل للإسلام، يريد أعداء الإسلام أن يقضوا عليه، ولكن هذا من أعجب العجب إذا وقع من قوم من مواطنينا ومن أبناء جلدتنا يتكلمون بالسنتنا، ويستظلون برايتنا، قوم انبهروا بما عليه دول الكفر من تقدم مادي دنيوي، فأعجبوا بما هم عليه من أخلاق تحرروا بها من قيود الفضيلة إلى قيود الرذيلة، وصاروا كما قال ابن القيم في نونيته:

هربوا من الرق الذي خلقوا له ..... وبلوا برق النفس والشيطان  
وظنَّ هؤلاء أن دول الكفر وصلوا إلى ما وصلوا إليه من تقدم مادي  
بسبب تحررهم هذا التحرر، وما ذلك إلا لجهلهم أو جهل كثير منهم  
بأحكام الشريعة وأدلتها الأثرية والنظرية، وما تنطوي عليه من  
حكم وأسرار تتضمن مصالح الخلق في معاشهم ومعادهم ودفع  
المفاسد، فنسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق لما فيه الخير  
والصلاح في الدنيا والآخرة» انتهى كلامه رحمه الله .

### **الرد على بعض الشبه**

**الشبهة الأولى :** أن قيادة النساء للسيارات كقيادة النساء للجمال  
والحمار ونحوها.

**والجواب :** أن هذا القياس من أبطال الباطل من وجوه :

**(١) الفرق بين قيادة النساء للسيارات وقيادتهن للجمل والحصان كبير جدا فقيادة السيارة تحتاج إلى قوة وتركيز وحوادثها كبيرة وخطيرة جدا بخلاف قيادة الجمل والحصان والحصان .**

**(٢) قيادة المرأة من قبل للجمل والحصان لم تكن معروفة إلا أن تكون نادرة وقليلة جدا فالمعروف أن الرجال هم الذين يقودون هذه الحيوانات لا النساء .**

**(٣) مفاسد قيادة المرأة للسيارة كثيرة جدا بخلاف قيادتها للحصان والجمل والحصان فهي قليلة جدا بل لا تكاد توجد فيها مفاسد .**

**(٤) الحصان والجمل والحصان يقودون أنفسهم أو بالإشارة ويتوقفون عند الخطر بخلاف السيارات .**

**(٥) الحصان والجمل والحصان لا يحتاجون ما تحتاج إليه السيارة من وقود وإصلاح وغيرها من الأعمال التي يقوم بها الرجال والذي يدعو المرأة إلى محادثتهم .**

**(٦) مسافات قيادة المرأة للحصان والجمل والحصان قصيرة بخلاف السيارات .**

**(٧) قيادة الحصان والجمل والحصان لا تحتاج إلى أماكن شرطة وحوادث وبطاقات ورخص وغيرها مما تحتاجها قيادة السيارات .**

**الشبهة الثانية :** أن قيادة المرأة للسيارة أخف ضررا من السائق الأجنبي .

**فالجواب :** ( كلاهما ضرر وقيادة المرأة بنفسها للسيارة أكبر ضررا من الأجنبي كما تقدم في الأضرار ولأن قيادة الأجنبي يمكن تدارك ضررها بالاستغناء عنه بأن تلزم المرأة بيتها كما أمرها ربها ونبيها صلى الله عليه وسلم وكما كانت عليه المؤمنات الصالحات أو بقيام أحد محارمها بقيادة السيارة كما هو معمول به في بلادنا اليمنية وعند كثير من المسلمين أو وجود محرم مع الأجنبي كما هو معروف عند كثيرين من السعوديين وغيرهم من أهل الدين والغيرة ، ثم إن نساء أهل الترف والكبر لن يتخلين عن السائق الأجنبي ولو سمح لهن بقيادة السيارات لتظهر ترفها وتميزها عن غيرها بالسائق الأجنبي الذي يدل وجوده معها على غناها وكثرة مالها.

**الشبهة الثالثة :** أن قيادة المرأة للسيارة يوفر المال الذي ينفق على السائق.

**فالجواب :** ( المال الذي سينفق في قيادة النساء للسيارات وما يترتب عليه من أضرار أكثر بكثير من الذي سينفق على السائق الأجنبي وجلوستها في بيتها سيوفر للدول الأموال الطائلة مع ما سيحصل بسبب هذا من الخير الكبير والكثير للمجتمعات .



والإنفاق على السائق الأجنبي المحتاج إليه وبشرطه من أسباب  
كثرة الرزق وبركتها إذا كان السائق من الضعفاء وينفق على أهله  
وأولاده وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((هَلْ تُنْصَرُونَ  
وَتَرْزُقُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ)) رواه البخاري وفي رواية للنسائي : ((إِنَّمَا  
يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعْفِهَا، بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ))

كتبه :

صالح بن عبد الله البكري

في ١٩ جمادى الثاني ١٤٣٩ هـ